|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| C:\Users\ponder\AppData\Local\Microsoft\Windows\Temporary Internet Files\Content.Word\BDT-25th_anniversary_2017-Logo_411959-3_transparent.png | **المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالاتلعام 2017 (WTDC‑17)****بوينس آيرس، الأرجنتين، 20-9 أكتوبر 2017** | **C:\Users\murphy\Documents\WTDC17\bd_A_25Years_Horizontal-411959.jpg** |
|  |  |  |
| الجلسة العامة | **الإضافة 6للوثيقة WTDC-17/21-A** |
|  | **8 سبتمبر 2017** |
|  | **الأصل: بالعربية** |
| الدول العربية |
| مراجعة القرار 18 |
| تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى فلسطين |
|  |
| **مجال الأولوية:**- القرارات والتوصيات**ملخص:**تعديل القرار 18 - تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى فلسطين.**النتائج المتوخاة:**-**المراجع:**- |

MOD ARB/21A6/1

القـرار 18 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017)

تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى فلسطين

(فاليتا، 1998؛ إسطنبول، 2002؛ الدوحة، 2006؛ حيدر آباد، 2010؛ دبي، 2014؛ بوينس آيرس، 2017)

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (بوينس آيرس، 2017)،

إذ يذكِّر

 *أ )* بالقرار 32 (كيوتو، 1994) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن تقديم المساعدة التقنية إلى فلسطين من أجل تنمية الاتصالات لديها، وبالقرار 125 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين حول تقديم المساعدة والدعم إلى فلسطين لإعادة بناء شبكات اتصالاتها؛

*ب)* بالقرار 64 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين والقرار 20 (المراجَع في حيدر آباد، 2010) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات حول النفاذ على أساس غير تمييزي إلى وسائل الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة وخدماتها وما يتصل بها من تطبيقات، وبالدور الهام الذي تؤديه الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سبيل التقدم السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي؛

*ج)* بالقرار رقم 69 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات حول النفاذ إلى موارد الإنترنت والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعمالها على أساس غير تمييزي؛

*د )* بالقرار 99 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين حول وضع فلسطين في الاتحاد؛

*ﻫ )* بالمبادئ والمقاصد والأهداف النبيلة المتجسدة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة 2030-2016 وأهداف التنمية المستدامة 2030؛

*و )* بالقرار A/RES/70/225 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي يعترف بحق الشعب الفلسطيني في السيادة الدائمة على موارده الطبيعية كافة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛

*ز )* بأحكام الفقرة 16 من وثيقة إعلان المبادئ للمرحلة الأولى (جنيف، 2003) للقمة العالمية لمجتمع المعلومات ونتائج المرحلة الثانية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات (تونس، 2005) لا سيما الفقرة 96 من برنامج عمل تونس والخاصة بدور الاتحاد الدولي للاتصالات في اتخاذ خطوات تضمن الاستخدام الرشيد والكفء والاقتصادي لطيف التردد الراديوي من قبل جميع البلدان والنفاذ المنصف إليه، استناداً إلى الاتفاقات الدولية ذات الصلة؛

*ح)* بالتزام تونس الذي يعترف بمبادئ النفاذ الشامل وغير التمييزي إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لجميع الأفراد في كل مكان نفاذاً شاملاً ومنصفاً وميسور التكلفة (وعلى الأخص الفقرات 15 و18 و19 و20 و21 من التزام تونس)؛

*ط)* بالجهود التي بذلها الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تنمية الاتصالات من أجل تنفيذ القرار 18 (المراجَع في دبي، 2014)،

وإذ يضع في اعتباره

 *أ )* أن دستور الاتحاد الدولي للاتصالات واتفاقيته يهدفان إلى تدعيم السلام والأمن في العالم من أجل تنمية التعاون الدولي وتحسين التفاهم بين الشعوب المعنية؛

*ب)* سياسة الاتحاد بشأن تقديم المساعدة إلى فلسطين من أجل تنمية قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لديها والتي تميزت بالكفاءة لكنها لم تحقق أهدافها بعد؛

*ج)* القرار 9 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات الذي يفيد بأن لكل دولة الحق في السيادة في إدارة استعمال الطيف على أراضيها، والملحق 1 بالقرار 9 (المراجَع في دبي، 2014) والمتعلق بالاحتياجات الخاصة المتعلقة بإدارة الطيف، والأحكام الواردة في القرار 99 (المراجَع في بوسان، 2014)،

وإذ يضع في اعتباره كذلك

 *أ )* أن إنشاء شبكة اتصالات حديثة وموثوقة في فلسطين سيشكل قوة رئيسية سيُستند إليها في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وانتعاشها الاجتماعي والاقتصادي والثقافي وحماية البيئة، كما سيشكل فرصة لإقامة مجتمع معلومات فلسطيني يتسم بالأهمية القصوى لمستقبل الشعب الفلسطيني؛

*ب)* أهمية دور المجتمع الدولي في مساعدة فلسطين لإنشاء شبكة اتصالات حديثة وموثوقة؛

*ج)* الرسالة الأساسية لقطاع تنمية الاتصالات (ITU‑D) والتي تشمل تعزيز التعاون الدولي من أجل تقديم المساعدة التقنية وإنشاء شبكات وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطويرها وتحسينها؛

*د )* أن جميع المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات أكدت الحاجة الهامة والملحة لتوفير النفاذ إلى خدمات الاتصالات/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الأساسية للجميع، وبالأخص للبلدان النامية، لتوفير التغطية في المناطق الريفية والمعزولة المفتقرة لهذه الخدمة وفي المجتمعات الأصلية،

وإذ لا تغيب عن باله

المبادئ الأساسية الواردة في الدستور،

وإذ يشير إلى

 *أ )* استمرار التحديات التي واجهت ولا تزال تواجه فلسطين والاتحاد الدولي للاتصالات في تنفيذ قراراته ومشاريعه ومبادراته التي ينبغي أن تكون موضع قلق واهتمام المجتمع الدولي بأسره، لا سيما الاتحاد الدولي للاتصالات؛

*ب)* مقررات قمة توصيل العالم العربي (الدوحة، 2012)؛

*ج)* النتائج الرئيسية للاجتماع الإقليمي التحضيري للدول العربية (RPM‑ARB) في السودان، 2017، وخاصةً القضايا المتعلقة بفلسطين،

وإذ يلاحظ

المساعدة التقنية طويلة الأجل المقدمة من مكتب تنمية الاتصالات إلى فلسطين والحاجة الملحة إلى الاستمرار في تقديم مساعدات بغرض تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لديها عملاً بالقرار 32 (كيوتو، 1994)، وتزايد الصعوبات التي رافقت تقديم هذه المساعدة باستمرار منذ صدور هذا القرار،

وإذ يلاحظ بقلق بالغ

القيود والصعوبات المتصلة بالحالة الراهنة في فلسطين التي تحول دون النفاذ إلى وسائل الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها وتطبيقاتها والتي تعتمد عليها تنمية الاتصالات الوطنية والتي وضعت على أساس التوصيات الصادرة عن قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات، والتي تشكل عائقاً مستمراً في تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في فلسطين،

يقرر الاستمرار في تكليف مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 بمواصلة وتعزيز المساعدة التقنية المقدمة إلى فلسطين واتخاذ إجراءات خاصة، في إطار قطاع تنمية الاتصالات، وبمساعدة متخصصة من قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات من أجل تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في فلسطين آخذاً بعين الاعتبار ضرورة التغلب على تزايد وتصاعد الصعوبات التي واجهت تقديم هذه المساعدة خلال الدورات السابقة منذ عام 2002؛

2 باتخاذ تدابير ملائمة وفعّالة ضمن ولاية مكتب تنمية الاتصالات تهدف إلى تسهيل إنشاء شبكات النفاذ الدولي بما في ذلك المحطات الأرضية والساتلية والكبلات البحرية، وأنظمة الألياف البصرية والموجات الصغرية؛

3 بتكليف مكتب تنمية الاتصالات، بالتنسيق والتعاون مع مكتب الاتصالات الراديوية، للبدء الفوري بتمكين فلسطين من استغلال نطاق الترددات MHz 862‑694 والناجم عن عملية التحول الرقمي لاستخدامات وتطبيقات الخدمات المتنقلة عريضة النطاق؛

4 بتكليف مكتب تنمية الاتصالات، وبالتنسيق والتعاون مع مكتبي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات، لبناء وتنمية الموارد البشرية وبناء القدرات من خلال وضع برامج تدريب حسب مقتضى الحال، ولمعالجة النقص في الخبرات في المجالات الرئيسية، وتلبية طلبات الإدارة الفلسطينية للخبراء المتخصصين؛

5 بتنفيذ برامج وأنشطة ومشاريع ومبادرات خاصه لفلسطين عملاً بالاتفاقات السابقة في الاتحاد، وتنفيذ خطط عمل حيدر آباد ودبي وبوينس آيرس تنفيذاً كاملاً، مع زيادة المخصصات المالية لصالح مساعدة فلسطين ضمن المخصصات المالية لمكتب تنمية الاتصالات المكرسة لهذا الغرض، وجميع الأشكال الأخرى للمساعدة؛

6 بتقديم تقرير سنوي لمجلس الاتحاد حول التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار (والقرارات المماثلة) والآليات المستخدمة لمواجهة الصعوبات المتزايدة عند حدوثها وعرض مقترحات حسب الاقتضاء،

يهيب بالدول الأعضاء وأعضاء القطاعات في الاتحاد والمنتسبين إليها

1 أن يقدموا كل أشكال الدعم والمساعدة إلى فلسطين، وإقامة شراكات إما مباشرةً أو بمساعدة من مكتب تنمية الاتصالات من أجل زيادة الاستثمارات مع فلسطين في قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

2 أن تقدم كل ما يمكنها من مساعدة لبناء وترميم وتحديث وتطوير شبكات الاتصالات الفلسطينية لتقليل الفجوة الرقمية وتحقيق الهدف النهائي المتمثل في النفاذ الشامل عملاً بخطة عمل جنيف والتزام تونس وبرنامج عمل تونس؛

3 تقديم المساعدة إلى فلسطين لدعم تنفيذ الاتفاقيات الثنائية، ومشاريع مكتب تنمية الاتصالات بما في ذلك بناء الطاقات من الموارد البشرية،

يطلب من الأمين العام

1 اتخاذ تدابير إضافية فعّالة بالتنسيق مع مكاتب الاتحاد الثلاثة (مكتب تنمية الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تقييس الاتصالات) لتمكين فلسطين من بناء وتطوير البنية التحتية للاتصالات السلكية واللاسلكية أسوةً بجميع الدول الأعضاء في الاتحاد ولتوفير النفاذ على أساس غير تمييزي إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة ووسائلها وخدماتها وتطبيقاتها الحديثة؛

2 أن يواصل العمل على تحسين المساعدة المقدمة إلى فلسطين عن طريق موارد أخرى وخاصةً المساهمات الطوعية غير المشروطة وعبر الشراكات الملائمة؛

3 تقديم القرار إلى مؤتمر المندوبين المفوضين (دبي، 2018) وإيلاء القرار الاهتمام اللازم لدى اعتماد الخطة المالية للاتحاد، بتزويد مكتب تنمية الاتصالات بالاعتمادات اللازمة لمساعدة ودعم فلسطين، بغية تمكين مكتب تنمية الاتصالات من تقديم أنشطة متزايدة ومبرمجة لصالح فلسطين؛

4 أن يقدم تقريراً بصفة دورية إلى مجلس الاتحاد بالإضافة إلى تقرير لمؤتمر المندوبين المفوضين (دبي، 2018) عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار (وكافة القرارات الخاصة في فلسطين) وخاصةً القرار 12 (Rev.WRC‑15) للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية والآليات المستخدمة لمواجهة الصعوبات المتزايدة عند حدوثها؛

5 أن يكفل تنفيذ هذا القرار وجميع القرارات الأخرى التي اتخذتها كافة مؤتمرات الاتحاد بشأن فلسطين، وأن يتأكد بأن التدابير التي يتخذها الاتحاد الدولي للاتصالات بقطاعاته الثلاثة لصالح فلسطين ملائمة وفعّالة.

الأسباب: تحديث القرار بالمستجدات.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_